3532 - سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول : سمعت أحمد بن محمد الفراء يقول : سمعت أبا بكر بن طاهر يقول Y من حكم الفقير أن لا يكون له رغبة فإن كان و لا بد فلا تجاوز رغبته كفايته